

دولة ليبيا

وزارة التعليم والبحث العلمي

الجامعــة الأسمريــة

الإسلاميــة

كلية الشريعة والقانون



دليل البحث العلمي لكليــة الشريعــة والقانــون

كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

بيانات كلية الشريعة والقانون

تقع كلية الشريعة والقانون ببلدية زلتين محلة الشيخ بمبنى الجامعة الأسمرية وتبعد عن مدينة طرابلس باتجاه الشرق نحو 160كم، وتعتبر هذه المدينة من أعرق المدن الليبية في تدريس القران الكريم والعلوم الإسلامية وأبرز المنارات العلمية التي حافظت على إشعاعها الثقافي والفكري عبر قرون عدة.

الموقع الإلكتروني للكلية	https://asmarya.edu.ly/ShLaw/ar
البريد الالكتروني:	asmarya@ittnet.net
صفحة الكلية على الفيس بوك	shareaa_zliten@yahoo.com
رابط الدراسة والامتحانات	www.facebook.com/shareaa.zliten
العنوان البريدي:	ص.ب (650) زليتن
رقم الهاتف	0514626905
رقم الفاكس	0514620240 - 0514626904
الجهة التي أصدرت قرار الإنشاء	مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقا)
رقم وتاريخ قرار الإنشاء	القرار رقم (257) لسنة 1995م
اسم عميد الكلية الحالي	د. بشير الشعاب بحيح
عدد سنوات الخبرة:	15 سنة
عمداء الكلية السابقين	أ. امحمد بن رابعة – د. مصطفى بن رابعة – أ. بشير المحجوب – د. عبد الله جوان – د. فرج جوان – د. اسماعيل اشميلة – د. مصطفى جهيمة – د. المكي أبوفردة – أ حمزة الحبتي – د. محفوظ تواتي

لجنة الإعداد والمراجعة والإخراج

د. عبد الصمد رجب اشميلة	رئيسا
د. هشام عمران العربي	عضوا
د. يوسف فرج حضيري	عضو عن مكتب الجودة

جامعة الأسمرية الإسلامية
1996
كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الطباعة والإخراج

قسم الجودة وتقييم الأداء بالكلية

كلمة عميد الكلية

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله والحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم وبعد،

تُعد كلية الشريعة والقانون هي الكليةَ الأُمَّ في الجامعات الإسلامية، وما يُميز كليةَ الشريعةِ والقانون بالجامعة الأسمرية عن كثير من مثيلاتها أنها جمعت بين إرث حضاري تجاوز عمره القرون الخمسة، وبين ماضٍ قريب، أثبتت فيه الكلية علوَّ كعبها بتبوء خريجيها مكانة مرموقة في المجتمع في مجالات الإفتاء والعمل القضائي، وحاضر يكتبه أساتذُتها وطلابُها كلَّ يوم بالحصول على تراتيبَ متقدمةٍ في المسابقات العلمية المحلية والدولية، وبمستقبل مُشرق – بإذن الله تعالى– نرسم معالمه بأسلوب علمي يلتزم معاييرَ الجودة في التخطيط والتنفيذ والمراجعة؛ لتُتحقق فيها معاني الآية الكريمة ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ .

وإذ نضع بين أيديكم دليل البحث العلمي للكلية؛ بغية التعريف إرشاد منسوبي الكلية وإدارتها، نأمل أن يُقدِّم للمُطَّلِع عليه المعلومة التي يرغب في الحصول عليها.

وفي الختام أسأل الله العلي القدير أن نُخْلِصَ النِّيَّة، ويُبَارِكَ الْعَمَلَ وَنَصِلَ إلى الْمُبْتَغَى.

د. بشير الشعاب بحيح

عميد الكلية

FACULTY OF SHARIA AND LAW

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

يمثل البحث العلمي الأصيل في مجال العلوم الشرعية والقانونية أساس لتطور هذه العلوم وقدرتها على معالجة مستجدات الواقع، وتحديث المنظومة التشريعية والقضائية. وتدرك كلية الشريعة والقانون ضمن إطار الجامعة الأسمرية الإسلامية، أهمية الدور الذي يقع على عاتقها في إثراء المعرفة الشرعية والقانونية، ومعالجة التحديات المستجدة في الواقع الليبي.

ولضبط النتاج العلمي للعلية بمعايير تضمن جودته وأصالته، تستدعي الضرورة إصدار هذا الدليل الشامل للبحث العلمي ليكون مرجعا موحدًا لمنسوبيها.

ويهدف الدليل إلى تحقيق الغايات الآتية:

- توحيد المعايير المنهجية والشكلية لضمان مستوى عالٍ من الاحترافية والتناسق بين جميع البحوث الأكاديمية الصادرة عن الكلية، ويتحقق ذلك بتحديد الخطوات الإجرائية اللازمة من لحظة اختيار الموضوع وحتى توثيق المراجع.
- رفع مستوى جودة وأصالة المخرجات البحثية عبر توجيه الباحثين نحو تبني منهجيات تحليلية ونقدية عميقة، وتشجيعهم على تقديم حلول مبتكرة تسهم بشكل مباشر في تطوير الفقه الشرعي والقانوني الليبي، ومعالجة المشكلات القانونية العملية.
- الالتزام بالأمنة العلمية، من خلال التدقيق بشأنها على النتاج العلمي لمنسوبي الكلية باستخدام البرامج المختصة.
- ضمان الوصول للنتائج العلمي لمنسوبي الكلية لطالبيه، ويتحقق ذلك بالتسجيل على المنصات العلمية الدولية.

هذا الدليل موجه لجميع أعضاء هيئة التدريس، وطلاب الدراسات العليا، وطلاب المرحلة الجامعية، ليصبح الوثيقة المرجعية المعتمدة لتقييم جميع الأنشطة والبحثية في الكلية.

شعار كلية الشريعة والقانون



كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الفصل الأول: التعريف بكلية الشريعة والقانون

كلية الشريعة والقانون هي: إحدى كليات الجامعة الأسمرية للعلوم الإسلامية بمدينة زليتن، التي تأسست بموجب القرار رقم 257 لسنة 1996م فكانت صرحاً علمياً ومركزاً للإشعاع الحضاري.

تتوسط الجامعة الأسمرية مدينة زليتن، التي تبعد عن مدينة طرابلس 160كم، وتعتبر مدينة زليتن منارة في العلوم الشرعية، وتحظى هذه المدينة بمنارتها بمكانة مرموقة في قلوب كثير من المسلمين.

بدأت كلية الشريعة والقانون كقسم بالجامعة الأسمرية، المسمى **بقسم الشريعة** منذ بداية تأسيسها سنة 1996م، والذي يمنح درجة الليسانس في الشريعة الإسلامية، ثم تحولت إلى كلية مستقلة باسم كلية الشريعة والقانون في سنة 2003/2002 وضمت تحت مضلتها عددًا من الأقسام والبرامج منذ تاريخ نشأتها إلى يومنا هي كالتالي:

قسم الشريعة والقانون/ أنشئ القسم وانطلقت الدراسة فيه خلال العام الجامعي 2003/2002م، وكان نظام الدراسة فيه في ذلك الوقت بالنظام السنوي، ثم تغير إلى النظام الفصلي في العام 2005/2004م.

قسم القانون/ أنشئ وانطلقت الدراسة به في سنة 2010م، وكان نظام الدراسة فيه نظاماً سنوياً، ثم تحول إلى النظام الفصلي في العام الجامعي 2019/2018 يمنح الطالب بعد تخرجه الليسانس في القانون.

قسم الاقتصاد والمالية الإسلامية/ أنشئ القسم وانطلقت الدراسة فيه بموجب القرار رقم (29) 2012 وكان نظام الدراسة فيه نظاماً سنوياً ثم تحول إلى النظام الفصلي في العام الجامعي 2019/2018م، ويمنح الطالب بعد تخرجه البكالوريوس في الاقتصاد والمالية الإسلامية.

ومع تقدم وتطور الكلية تم فتح برامج الدراسات العليا (الماجستير، الدكتوراه)؛ حيث يقدم قسم الشريعة الماجستير في شعب: الفقه الإسلامي – أصول الفقــه – الفقه المقارن – السياسة الشرعية، ويقدم برنامج الدكتوراه في شعبة الفقه الإسلامي.

ويقدم قسم الشريعة والقانون الماجستير في الشريعة والقانون، في حين يقدم قسم القانون الماجستير في شعبة القانون الجنائي.

هذا وتسعى الكلية جاهدة إلى أن تقوم بفتح برنامج الدراسات العليا ببقية الأقسام والشعب الأخرى (القانون العام والقانون الخاص، والاقتصاد والمالية الإسلامية).

الخدمات التي تقدمها الكلية:

في إطار البرنامج الأكاديمي لكلية الشريعة والقانون وفي سياق توجه الجامعة الأسمرية الإسلامية نحو إرساء قواعد الأسلوب العلمي للتخطيط المستقبلي الذي يتلاءم مع تطلعات الجامعة، وإحداث تغيير شامل يرتقي بالتعليم العالي والبحث العلمي إلى مستويات عالمية قادرة على مواجهة التحديات الراهنة والمستقبلية، بما يخدم جودة العمل داخل الكلية وتحسين أدائها، فإنّ كلية الشريعة والقانون تقدم العديد من الخدمات التي تحقق أهدافها وغاياتها وفقًا لرؤيتها وبما يخدم المجتمع والبيئة المحيطة وذلك وفقًا للآتي:

أولا / الارتقاء بالمستوى الأكاديمي لطلاب الكلية:

1 – تطوير وتحديث برامج الدراسات العليا بالكلية.
2 – تعزيز مهارات البحث العلمي لدى طلاب الكلية.
3 – تعزيز نظام التدريب الميداني لطلاب الكلية.

ثانيا / تنمية البحث العلمي في الكلية:

1 – تطوير الأبحاث المشتركة بالتعاون مع مراكز البحوث والهيئات والمؤسسات ذات العلاقة.
2 – دعم مكتبة الكلية وتطويرها.
3 – تعزيز النشر العلمي المتخصص لأعضاء هيئة التدريس والمعيدين والطلاب بالكلية.
4 – دعم مشاركة أعضاء هيئة التدريس والمعيدين والطلاب في المؤتمرات واللقاءات العلمية.

ثالثا / تطوير وتحسين الأداء في الكلية:

1– تطوير وتحسين متطلبات الجودة وتقييم الأداء بالكلية.
2 – تطوير وتحسين المخرجات التعليمية للكلية.
3 – تهيئة بيئة جاذبة لاستقطاب أعضاء هيئة تدريس وباحثين متميزين.
4 – تطوير الأداء الأكاديمي لأعضاء هيئة التدريس.
5 – تطوير وتحسين الأداء الإداري لمعيدي وموظفي الكلية.

رابعا / المشاركة المجتمعية:

1 – مساندة مكتب البحوث والاستشارات بالكلية وتعزيز دوره.
2 – تنظيم فعاليات موجهة للجمهور.
3 – تقديم الدعم اللازم لخريجي الكلية.
4 – تقديم المشورات الشرعية والقانونية بما يخدم المجتمع والبيئة.

رؤية ورسالة وأهداف الكلية والقيم الحاكمة لها

*** رؤية الكلية:**

تحقيق الريادة في العلوم الشرعية والقانونية والاقتصادية الإسلامية وأن يكون لها دور وحضور في تقديم التصورات والأفكار التي تؤدي إلى تطور الدولة وفق منهج وسط لا إفراط فيه ولا تفريط.

*** رسالة الكلية:**

تسعى الكلية إلى توفير بيئة علمية تراعى فيها معايير الجودة والاعتماد الأكاديمي، لتخريج كوادر مؤهلة بوعي وعمق في الشريعة الإسلامية، والعلوم القانونية، والاقتصاد والمالية الإسلامية، متطلعين إلى معارف العصر وعلومه الأساسية قادرين على إيجاد الحلول لما يستجد من مشكلات في المجتمع بعقلية ناضجة تجمع بين الأصالة والمعاصرة تعتمد الوسطية منهجاً وسلوكاً.

*** أهداف الكلية:**

- إعداد كوادر وكفاءات علمية مؤهلة بفكر شرعي وقانوني واقتصادي قادرٍ على تلبية حاجة الأمة
- ترسيخ القيم والمفاهيم الإسلامية في المجتمع وتكوين الشخصية التي تجمع بين الأصالة والمعاصرة.
- تقديم الحلول الشرعية العلمية لما يستجد من وقائع ونوازل وقضايا في شتى المجالات.
- تنمية البحث العلمي وتطوير وسائله من خلال العناية بإجراء البحوث العلمية والدراسات المختلفة التي تؤدي إلى إيجاد الحلول لمختلف القضايا التي تواجه المجتمع المسلم.

*** القيم الحاكمة للكلية:**

- التمسك بتعاليم الدين الإسلامي وتعزيز الانتماء الوطني.
- الالتزام بالمبادئ المنصوص عليها في الميثاق الجامعي.
- بناء مناخ أخلاقي في الكلية يسهم في بنائها العلمي والمعرفي.
- المحافظة على أعلى معايير الأداء الوظيفي.
- الالتزام بالعمل والتعاون بروح الفريق.
- الأمانة والمصداقية والشفافية.

- الالتزام والمسؤولية والمحاسبة.
- تعزيز التوجه الايجابي في التفكير بالقيم والتعامل معها.

الجامعة الأسمرية الإسلامية
1996
كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الفصل الثاني / التعريفات

تعني التعبيرات الواردة في هذا الدليل المعاني الموضحة أدناه:

1- البحث العلمي: هو طلب الحقيقة وتقصيها ونشرها بين الناس وفق طريقة يسير عليها الباحث ليصل إلى الغاية من موضوع بحثه، فهي محاولة لاكتشاف المعرفة والتنقيب عنها بتقص دقيق، ونقد عميق ثم عرضها عرضاً مكتملاً.

2- الباحث: عضو هيئة تدريس أو طالب أو من في حكمهما يقوم بإنجاز بحث علمي، سواء بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

3- الباحث المشارك هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه، يشترك مع مجموعة من الباحثين لإنجاز دراسة في موضوع ما.

4- المحكم المقيم: هو عضو هيئة تدريس أو من في حكمه يكلف بفحص منتوج علمي، وتقييم جودته الأكاديمية، ومدى توافر متطلبات النشر والبحث العلمي فيه.

5- المراجع: هو عضو هيئة تدريس يكلف بمراجعة إنتاج علمي.

6- المجلة المحكمة المعتمدة هي دورية علمية دورية تنشر وفق مواعيد، وتلتزم بآلية تحكيم علمي، تتم من قبل خبراء متخصصين، تتوافر فيها المعايير والشروط التي تعتمدها وزارة التعليم العالي.

7- الأمانة العلمية: هي التزام الباحث عند إعداد بحثه العلمي بتحري الحقيقة ونقلها كاملة كما هي بلا تشويه أو تزييف، واحترام الباحث أفكار وجهود الآخرين بنسبتها إلى أصحابها والاقتباس منها وفق المنهج العلمي السليم، وتحليلها والتعليق عليها بنزاهة وحياد دون تلفيق أو اختلاق للبيانات أو لي للنصوص تأويلًا لها على غير وجهها الصحيح لتأكيد نتائج مسبقة.

8- التزوير هو اختلاق نتائج أو بيانات أو معلومات غير مبنية على أية حقائق علمية.

9- قسم البحوث والاستشارات هو قسم البحوث والاستشارات بالكلية، وهو جزء من الهيكل التنظيمي لكلية الشريعة والقانون، ويمارس اختصاصاته وفق أحكام القوانين والقرارات المعمول بها.

الفصل الثالث / رؤية قسم البحوث والاستشارات بالكلية ورسالته وأهدافه ومهامه

رؤية القسم:

التطلع لتوطيد العلاقة بين أعضاء هيئة التدريس والطلبة مع مؤسسات البحث العلمي داخل وخارج الوطن.

رسالة القسم:

تعميق روح البحث العلمي وتفعيل رسالته وأسسه التي يقوم عليها في البحوث العلمية لأعضاء هيئة التدريس والطلبة في الكلية.

أهداف القسم:

1- نشر ثقافة البحث العلمي بين منسوبي الكلية، أسساً وطرقاً ومناهج.
2- تشجيع أعضاء هيئة التدريس على البحث العلمي ونشر إنتاجهم العلمي.
3- صناعة البيئة المناسبة للبحث العلمي.
4- العمل على تنمية وتوثيق وتطوير العلاقات بين مكتب البحث العلمي في الكلية ومكاتب البحث العلمي في الجامعة والجامعات الأخرى.
5- التنسيق بين الأقسام العلمية التي لها علاقة بما يرد له من استشارات فنية من مكتب الاستشارات الفنية بالجامعة أو من مركز البحوث والدراسات العلمية التابع للجامعة.
6- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما تطلبه أسرة تحرير مجلة الكلية من أجل إصدار أعداد بالمستوى المطلوب وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

مهام القسم:

1- التنسيق بين الأقسام العلمية التي لها علاقة بما يرد له من استشارات فنية من مكتب الاستشارات الفنية بالجامعة أو من مراكز البحوث والدراسات العلمية التابعة للجامعة.
2- تذليل الصعوبات التي قد تواجه البحوث العلمية بالكلية وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة .

3- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما تطلبه أسرة تحرير مجلة الكلية من أجل إصدار أعداد خاصة بالمستوى المطلوب وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

الجامعة الأسمرية الإسلامية
1996
كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الفصل الرابع / القيم والمبادئ الحاكمة للبحث العلمي وضمان الجودة

يلتزم جميع الباحثين المنتسبين إلى كلية الشريعة والقانون أعضاء هيئة تدريس، طلاب دراسات عليا، طلاب المرحلة الجامعية) بالالتزام التام بالقيم والمبادئ الأخلاقية الآتية في جميع مراحل إنتاجهم البحثي:

أولاً: النزاهة العلمية والأمانة الفكرية

يلتزم الباحث في جميع مراحل إعداد البحث العلمي بمبادئ النزاهة العلمية والأمانة الفكرية، وعلى وجه الخصوص بما يأتي:

1. الالتزام بالصدق والدقة والموضوعية في جمع البيانات والمعلومات وتحليلها وعرضها، والامتناع عن التزوير أو التزييف أو التلاعب أو الحذف أو الانتقائية المتعمدة التي من شأنها تشويه الحقائق أو التأثير في نتائج البحث.
2. الالتزام بقواعد التوثيق والإحالة العلمية المعتمدة، ونسبة كل فكرة أو رأي أو نص أو معلومة أو نتيجة مقتبسة إلى مصدرها الأصلي بصورة دقيقة وواضحة.
3. الامتناع عن انتحال أعمال الغير أو أفكارهم أو نتائجهم أو نصوصهم أو تقديمها على أنها من إنتاج الباحث نفسه، ويشمل ذلك الاقتباس الحرفي أو الترجمة أو إعادة الصياغة متى تمت دون الإحالة العلمية المناسبة.
4. الالتزام بالتمييز الواضح بين الأفكار والآراء التي ينقلها الباحث عن غيره وبين تحليله واستنتاجاته الشخصية.
5. المحافظة على سلامة السجل العلمي للبحث، وعدم اصطناع البيانات أو النتائج أو المراجع أو نسبتها إلى مصادر لم يتم الرجوع إليها فعليًا.
6. الالتزام بالتشريعات الليبية النافذة ذات الصلة بالبحث العلمي والملكية الفكرية، وبالقواعد واللوائح والقرارات المنظمة للعمل الأكاديمي والبحثي في مؤسسات التعليم العالي.

ثانياً: مكافحة الانتحال العلمي

1. يحظر على الباحث، بأي وسيلة كانت، الاستيلاء على إنتاج فكري أو علمي للغير أو جزء منه ونسبته إلى نفسه.
2. يعد من قبيل الانتحال العلمي استخدام النصوص أو الأفكار أو النتائج أو الجداول أو البيانات أو الترجمات أو المواد العلمية المأخوذة من الغير دون توثيق وإحالة علمية تكشف عن مصدرها.

3. لا يحول تغيير ألفاظ النص أو إعادة ترتيبه أو ترجمته إلى لغة أخرى دون توثيق مصدره دون قيام مسؤولية الباحث عن الانتحال.
4. يخضع البحث، لإجراءات الفحص والتحقق من الأصالة العلمية وفق الأدوات والمعايير التي تعتمدها الجامعة.
5. تترتب على مخالفة أحكام هذه المادة المسؤولية الأكاديمية والتأديبية، وذلك وفق التشريعات واللوائح النافذة.

ثالثاً: إعادة استخدام الأعمال العلمية السابقة للباحث (الاستنساخ الذاتي):

1. يحظر على الباحث إعادة استخدام عمل علمي سابق من أعماله سبق نشره أو إجازته، وتقديمه باعتباره عملًا علميًا أصيلًا وجديدًا بالكامل.
2. يحظر تضمين أجزاء جوهرية من عمل سابق للباحث في عمل جديد دون الإفصاح الصريح عن العمل السابق وتوثيقه وبيان أوجه الاستفادة منه.
3. يلتزم الباحث، عند الاستفادة من أعماله العلمية السابقة، بالإفصاح عن ذلك في متن البحث أو مقدمته أو في الموضع الذي تحدده قواعد النشر أو التوثيق المعتمدة.
4. تخضع الأجزاء المنقولة أو المعاد استخدامها من العمل السابق لقواعد الاقتباس والتوثيق والإحالة العلمية ذاتها المطبقة على سائر المصادر.
5. يشترط أن يتضمن العمل الجديد إضافة علمية أو معرفية حقيقية، أو تطويرًا جوهريًا، بحيث لا يقتصر على إعادة إنتاج العمل السابق أو إعادة صياغته بصورة شكلية.
6. يحظر تقديم البحث ذاته، أو أجزاء جوهرية منه، للنشر في أكثر من جهة أو للحصول على درجة علمية في أكثر من مؤسسة، ما لم يكن ذلك وفقًا للقواعد والإجراءات المعتمدة وبإفصاح صريح.

رابعاً: الموضوعية والحياد العلمي

يلتزم الباحث بمبادئ الموضوعية والاستقلال والحياد العلمي، وعلى وجه الخصوص بما يأتي:

1. عرض النتائج والاستنتاجات التي توصل إليها البحث بأمانة وموضوعية، بصرف النظر عن مدى توافقها مع الفرضيات أو التوقعات المسبقة للباحث.
2. الامتناع عن التلاعب بالبيانات أو الأدلة أو المراجع أو النصوص بقصد دعم رأي أو فرضية محددة.
3. تجنب التحيز الشخصي أو المذهبي أو السياسي أو الفكري الذي من شأنه التأثير في سلامة البحث وموضوعيته.

4. عدم تحريف النصوص الشرعية أو القانونية أو القضائية أو الفقهية أو إخراجها عن سياقها بما يخدم غرضًا غير علمي.
5. عدم إخضاع النتائج أو التحليلات لضغوط أو مؤثرات خارجية تتعارض مع مقتضيات الاستقلال العلمي.
6. اعتماد منهجية علمية واضحة في استقراء الحقيقة الشرعية والقانونية، وإجراء تحليل متوازن للنصوص الشرعية والقانونية والآراء الفقهية والأحكام والمبادئ القضائية ذات الصلة، مع الاستفادة من الدراسات الشرعية والقانونية المقارنة عند الاقتضاء.

خامساً: احترام الملكية الفكرية

يلتزم الباحث باحترام حقوق الملكية الفكرية وحقوق المؤلف، وبوجه خاص:

1. التقيد بأحكام التشريعات الليبية النافذة المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية وحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وبأحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي تكون ليبيا طرفًا فيها.
2. الحصول على الأذونات والتراخيص اللازمة لاستخدام المصنفات أو المواد المحمية بحقوق الملكية الفكرية، متى كان الحصول عليها واجبًا قانونًا.
3. توثيق المصادر المستخدمة توثيقًا دقيقًا، والإشارة إلى أصحاب الحقوق الفكرية والمساهمات العلمية وفقًا للقواعد المعتمدة.
4. عدم استخدام المواد أو البيانات أو الصور أو الجداول أو المصنفات المحمية بحقوق الغير بطريقة تنتهك الحقوق المقررة قانونًا.
5. الالتزام بأي شروط أو قيود يفرضها أصحاب الحقوق أو الجهات المالكة للمصادر المستخدمة في البحث.

سادساً: حماية المشاركين في البحوث الميدانية

في البحوث التي تتضمن جمع بيانات أو معلومات من أشخاص أو مشاركة أفراد في إجراءات البحث، يلتزم الباحث بما يأتي:

1. الحصول، بحسب طبيعة البحث، على موافقة مستنيرة من المشاركين قبل إشراكهم في الدراسة.
2. توضيح طبيعة المشاركة والغرض من البحث، وما يترتب عليها من إجراءات، بالقدر اللازم لتمكين المشارك من اتخاذ قرار واعٍ.
3. المحافظة على سرية هوية المشاركين وبياناتهم ومعلوماتهم الشخصية، وعدم الكشف عنها إلا في الحدود التي يسمح بها القانون أو التي وافق عليها المشارك.

4. اتخاذ التدابير المناسبة لمنع تعرض المشاركين لأي ضرر مادي أو معنوي غير مبرر.
5. استخدام البيانات التي يتم الحصول عليها في الأغراض البحثية المعلنة، وعدم استغلالها في أغراض أخرى بصورة تخالف القانون أو الموافقة الممنوحة.

سابعاً: نسبة المساهمات العلمية والتأليف

1. تقتصر صفة المؤلف أو الباحث المشارك على من قدم إسهامًا علميًا حقيقيًا وجوهريًا في إعداد العمل البحثي.
2. يجب أن تتناسب نسبة المساهمة العلمية المنسوبة إلى كل مشارك مع طبيعة وحجم مساهمته الفعلية.
3. يحظر إدراج أسماء أشخاص لم يقدموا إسهامًا علميًا فعليًا في البحث، كما يحظر استبعاد من قدم إسهامًا علميًا جوهريًا من نسبة العمل إليه.
4. لا تعد المساهمة الإدارية أو التمويلية أو الإشرافية، بذاتها، أساسًا كافيًا لمنح صفة المؤلف، ما لم تقترن بإسهام علمي يبرر ذلك وفق القواعد الأكاديمية المعتمدة.

ثامناً: الجودة والتميز العلمي

يلتزم الباحث بالسعي إلى تحقيق أعلى مستويات الجودة والتميز العلمي، وذلك من خلال:

1. تقديم إضافة علمية أو معرفية أصيلة تسهم في تطوير المعرفة الشرعية والقانونية.
2. تجنب تكرار الدراسات والأبحاث السابقة دون مبرر علمي أو إضافة حقيقية.
3. تطوير المهارات البحثية بصورة مستمرة ومتابعة المناهج والاتجاهات الحديثة في العلوم الشرعية والقانونية.
4. الاعتماد على مصادر شرعية وقانونية موثوقة وحديثة وذات صلة بموضوع البحث.
5. الحرص على نشر البحوث في دوريات ومجلات علمية محكمة وموثوقة، وفق الضوابط الأكاديمية المعتمدة.
6. الامتناع عن تقديم البحث ذاته أو أجزاء جوهرية منه للنشر أو للحصول على درجة علمية لدى أكثر من جهة، إلا في الحالات التي تسمح بها القواعد المعتمدة وبعد الإفصاح عنها.

تاسعاً: تنظيم استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي

يهدف الدليل إلى تنظيم استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدي في إعداد البحوث والرسائل والأطروحات العلمية، بما يحقق الاستفادة من التطورات التقنية الحديثة، مع المحافظة على أصالة العمل العلمي، والنزاهة الأكاديمية، وجودة البحث، واستقلالية الباحث ومسؤوليته العلمية.

أ/ الاستخدامات المسموح بها للذكاء الاصطناعي

يجوز للباحث استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدي في حدود ما يأتي:

1. المساعدة في اقتراح موضوعات أو أفكار بحثية أولية، أو أسئلة بحثية، أو محاور يمكن أن تشكل أساسًا لتطوير خطة البحث.
2. اقتراح هيكل عام للبحث أو ترتيب المحاور والعناوين والأفكار، متى كان المحتوى العلمي النهائي من إعداد الباحث وتحت مسؤوليته.
3. الاستعانة بالأدوات التوليدية للوصول إلى معلومات أو مصادر أولية، على أن يتحقق الباحث بنفسه من صحة المعلومات ووجود المصادر وموثوقيتها قبل الاستناد إليها.
4. استخدامها للكشف عن الأخطاء الإملائية والنحوية واللغوية وتحسين سلامة الصياغة.
5. الاستعانة بأدوات الذكاء الاصطناعي في الترجمة، شريطة إجراء مراجعة بشرية دقيقة ومتخصصة، ولا سيما بالنسبة للمصطلحات والمفاهيم القانونية.
6. استخدامها في تنظيم أو تحرير أو تحسين نص سبق للباحث أن كتبه أو صاغه بنفسه، شريطة ألا يؤدي ذلك إلى تغيير جوهر المحتوى العلمي أو إسناد التأليف إلى الأداة.
7. الاستفادة من الأدوات التوليدية في المهام الفنية أو التنظيمية التي لا تنطوي على إسناد إنتاج جوهر العمل العلمي إلى الأداة.

ب/ الاستخدامات المحظورة للذكاء الاصطناعي

يحظر على الباحث استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدي على نحو يؤدي إلى الإخلال بالأمانة العلمية أو إخفاء مصدر المحتوى، وعلى وجه الخصوص:

1. تقديم نص أو بحث أو جزء جوهري منه أنشأه الذكاء الاصطناعي على أنه إنتاج أصيل للباحث دون الإفصاح عن استخدام الأداة متى كان الإفصاح واجبًا بموجب هذه اللائحة.
2. الاعتماد على معلومات أو مراجع أو أحكام قضائية أو نصوص قانونية ينتجها الذكاء الاصطناعي دون التحقق المستقل من صحتها.

3. الاستناد إلى مراجع وهمية أو غير موجودة أو معلومات مختلقة تنتجها أدوات الذكاء الاصطناعي.
4. استخدام الذكاء الاصطناعي للتحايل على أنظمة الكشف عن الانتحال أو إخفاء أوجه النقل غير المشروع.
5. إدخال بيانات شخصية أو سرية أو معلومات بحثية غير منشورة في أدوات الذكاء الاصطناعي بصورة تخالف القوانين أو سياسات حماية البيانات أو حقوق أصحابها.
6. استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي في إنتاج أو تعديل الأدلة أو البيانات أو النتائج بقصد التأثير غير المشروع في مخرجات البحث.
7. تقديم مخرجات الذكاء الاصطناعي باعتبارها آراء أو نتائج علمية موثقة دون التحقق منها والتحقق من مصادرها.

1996
كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الفصل الخامس / سياسات دعم البحث العلمي

تهدف الكلية، في إطار اختصاصاتها وإمكاناتها، إلى دعم البحث العلمي وتشجيعه وتطويره، وتحفيز أعضاء هيئة التدريس والباحثين من منسوبيها على الإنتاج العلمي، وتوفير البيئة الأكاديمية والموارد اللازمة للارتقاء بمستوى البحوث والدراسات، وتعزيز مشاركة الكلية في المحافل العلمية المحلية والدولية، وذلك وفقًا للتشريعات واللوائح والقرارات النافذة.

أولاً: تحفيز الباحثين ودعم الإنتاج العلمي

1. يُخصص لأعضاء هيئة التدريس بالكلية ساعات بحثية أسبوعيًا، تُحتسب ضمن العبء التدريسي المقرر، كل حسب درجته العلمية وفقاً للتشريعات النافذة، وذلك لتمكينهم من التفرغ النسبي للبحث والتأليف والأنشطة العلمية ذات الصلة بتخصصاتهم.
2. يجوز للكلية وضع آلية لمتابعة استثمار الساعات البحثية وقياس مردودها العلمي، وفق الضوابط التي تعتمدها الجهات المختصة.

ثانياً: دعم النشر العلمي

1. تعمل الكلية على تشجيع أعضاء هيئة التدريس والباحثين على نشر إنتاجهم العلمي في الدوريات والمجلات العلمية المحكمة والمعترف بها محليًا ودوليًا.
2. تستفيد الكلية من المجلة العلمية للكلية والمجلات العلمية التابعة للجامعة، باعتبارها منصة علمية محكمة للنشر العلمي، وفق قواعد النشر المعتمدة.
3. تعمل الكلية على التعريف بالإنتاج العلمي المنشور لأعضاء هيئة التدريس والباحثين، وإتاحته عبر الموقع الالكتروني للكلية، وفق القواعد المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والنشر.

ثالثاً: الجوائز والتقدير العلمي

تشجع الكلية أعضاء هيئة التدريس والباحثين على التقدم للحصول على جائزة النشر العلمي بالجامعة، والجوائز والمسابقات العلمية المحلية والعربية والدولية، وتعمل على تقديم الدعم والتوجيه اللازمين لهم، وفق الإمكانات المتاحة واللوائح المنظمة لذلك.

رابعاً: تقييم النشاط البحثي

1. يُحتسب النشاط البحثي ضمن عناصر تقييم عند قبول أعضاء هيئة التدريس الجدد وعند تقييم أداء عضو هيئة التدريس، لغرض الترقية العلمية أو الوظيفية.
2. تُراعى في تقييم النشاط البحثي جودة الإنتاج العلمي وأصالته، ومكان النشر وتصنيفه، ومدى ارتباطه بتخصص عضو هيئة التدريس وخطة الكلية البحثية.

خامساً: سياسات التفرغ العلمي

1. يكون لعضو هيئة التدريس، متى استوفى الشروط المقررة، الحق في الحصول على إجازة للتفرغ العلمي وفق التشريعات واللوائح المنظمة لذلك.
2. تمنح إجازة التفرغ العلمي، كأصل عام، كل أربع سنوات، ويكون الغرض منها تمكين عضو هيئة التدريس من إجراء الدراسات والبحوث العلمية، أو التأليف والترجمة وتحقيق المخطوطات، أو اكتساب الخبرة العلمية وتنمية مهاراته، أو متابعة التطورات الحديثة في مجال تخصصه.
3. يرتبط برنامج التفرغ العلمي بتخصص عضو هيئة التدريس وبخطة بحثية واضحة، وأن يحقق مصلحة علمية للباحث والكلية والجامعة.
4. يلتزم عضو هيئة التدريس الذي استفاد من إجازة التفرغ العلمي بتقديم تقرير علمي، مرفقًا به المخرجات العلمية الفعلية، بحسب طبيعة التفرغ، كما يلتزم بنشر الإنتاج العلمي الناتج عن التفرغ، خلال مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ انتهاء التفرغ، ما لم تقتضِ طبيعة العمل العلمي أو قواعد النشر مدة أخرى تعتمدها الجهة المختصة.

سادساً: بناء القدرات

تعمل الكلية، بالتنسيق مع الجهات المختصة بالجامعة، على تنظيم برامج تدريبية وورش عمل متخصصة تهدف إلى تطوير القدرات البحثية، ومن بينها:

1. مناهج البحث الشرعي والقانوني.
2. مهارات إعداد البحوث وكتابتها للنشر العلمي الدولي.
3. استخدام قواعد البيانات والمصادر المحلية والعالمية.
4. أخلاقيات البحث العلمي والنزاهة الأكاديمية.
5. مهارات التوثيق والإحالة العلمية.

6. استخدام التقنيات الحديثة وأدوات البحث الرقمي في البحث العلمي

سابعاً: توفير الموارد والتجهيزات

تعمل الكلية على توفير البيئة والتجهيزات اللازمة لدعم البحث العلمي، بما في ذلك:

1. توفير المكتبة العلمية والمراجع والمصادر اللازمة للباحثين.
2. توفير أجهزة الحاسوب ووسائل الطباعة والتصوير والخدمات التقنية المساندة، في حدود الإمكانات المتاحة.
3. العمل على تطوير الموارد الإلكترونية وقواعد البيانات العلمية التي يحتاج إليها الباحثون.

ثامناً: دعم وتمويل البحث العلمي والإنتاج العلمي

ويتم ذلك وفقاً للآتي:

أ/ طلب الدعم

1. تلتزم الكلية، في حدود الإمكانات المتاحة، بتقديم التسهيلات والدعم اللازمين لأعضاء هيئة التدريس لإنجاز مشاريعهم وإنتاجهم العلمي، وذلك وفق الأولويات البحثية للكلية، والخطط المعتمدة، والتشريعات واللوائح النافذة.
2. يتقدم عضو هيئة التدريس الراغب في الحصول على دعم لإنتاج علمي بطلب إلى القسم العلمي المختص.
3. يشمل الدعم، بحسب الإمكانات والضوابط المعتمدة، مشروعات التأليف والترجمة وإعداد البحوث والدراسات العلمية وغيرها من صور الإنتاج العلمي التي تعتمدها الكلية.
4. يجب أن يتضمن الطلب بيانًا بطبيعة المشروع العلمي، وأهدافه، ومبرراته، والمدة اللازمة لإنجازه، والمخرجات المتوقعة، ونوع الدعم المطلوب وتكلفته التقديرية.

FACULTY OF SHARIA AND LAW

ب/ الفحص والمراجعة العلمية

1. يتولى القسم العلمي المختص فحص طلب الدعم والتحقق من استيفائه للشروط والبيانات والمستندات المطلوبة.
2. يقيّم مجلس القسم العلمي في ضوء معايير الأصالة العلمية، وجودة المحتوى، وأهميته، وصلته بتخصص الكلية، وقابليته للإنجاز، والمردود العلمي المتوقع منه.

ج/ التوصية واتخاذ القرار

1. يصدر القسم العلمي توصيتها بشأن طلب الدعم، إما بالقبول أو الرفض أو طلب استكمال البيانات أو إجراء التعديلات اللازمة.
2. يجب أن تكون توصية الرفض مسببة ومبنية على أسباب علمية أو إدارية واضحة.
3. تُرفع توصيات القسم إلى مكتب البحوث والاستشارات بالكلية لاستكمال الإجراءات المقررة وإحالتها إلى الجهة المختصة بالجامعة، متى كان ذلك لازمًا.
4. لا يصبح الدعم نافذًا إلا بعد استكمال الموافقات والإجراءات المالية والإدارية المقررة وإبرام العقد، عند الاقتضاء.

د/ نشر الإنتاج العلمي المدعوم

1. ينشر الإنتاج العلمي الذي تم دعمه من الكلية، بحسب طبيعته، باسم الباحث والكلية والجامعة، وفق قواعد النشر العلمي وحقوق الملكية الفكرية.
2. يلتزم الباحث بالإشارة إلى الدعم المقدم من الكلية أو الجامعة في النسخة المنشورة من العمل، وفق الصيغة التي تعتمدها الجهة الممولة.
3. يُنشر اسم الباحث وعنوان الإنتاج العلمي المدعوم، متى سمحت حقوق النشر والملكية الفكرية بذلك، على الموقع الإلكتروني الرسمي للكلية؛ تعزيزًا للتعريف بالإنتاج العلمي للكلية وإتاحته للباحثين والمهتمين.

تاسعاً: المشاركة في المؤتمرات والمحافل العلمية المحلية والدولية

ويتم ذلك من خلال:

أ/ دعم المشاركة العلمية

تعمل الكلية على تشجيع أعضاء هيئة التدريس والباحثين على المشاركة في المؤتمرات والندوات والملتقيات والمحافل العلمية المحلية والدولية ذات الصلة بتخصصاتهم وخطط الكلية البحثية، وفق الإمكانات المتاحة واللوائح والأنظمة المعمول بها.

ب/ الإعلان عن المؤتمرات والفعاليات العلمية

يتولى القسم المختص بالعلاقات الثقافية، بالتنسيق مع قسم البحوث والاستشارات، متابعة الإعلانات المتعلقة بالمؤتمرات والندوات والملتقيات العلمية ذات الصلة بتخصصات الكلية، والعمل على نشرها وإبلاغ أعضاء هيئة التدريس والباحثين بها عبر الوسائل الرسمية المعتمدة.

ج/ ترشيح المشاركين

1. يتولى مجلس القسم العلمي المختص دراسة موضوع المؤتمر أو الفعالية العلمية ومدى ارتباطها بتخصص القسم وخططه البحثية.
2. يقرر مجلس القسم، وفق المعايير المعتمدة، ترشيح أعضاء هيئة التدريس للمشاركة، مع مراعاة الكفاءة العلمية، وارتباط موضوع المشاركة بالتخصص والخطة البحثية للكلية.
3. تكون الأولوية، بحسب الإمكانات المتاحة، للمؤتمرات والفعاليات العلمية ذات الصلة المباشرة بخطط الكلية البحثية وأهدافها العلمية.

د/ الدعم المالي للمشاركة

1. في حال المشاركة ببحث علمي مقبول في مؤتمر أو محفل علمي، يجوز للكلية، في حدود الاعتمادات المتاحة واللوائح المالية النافذة، تقديم دعم مالي للمشارك.
2. يجوز أن يشمل الدعم، وفق الضوابط المعتمدة، المساهمة في رسوم التسجيل أو النشر، أو أعمال الطباعة، أو غير ذلك من المصروفات المرتبطة بالمشاركة.
3. يتولى عميد الكلية مخاطبة الجهات المختصة بالجامعة، عبر القنوات الإدارية والمالية المعتمدة، لاستكمال إجراءات الدعم المالي وتوفير التسهيلات اللازمة، بما في ذلك تذاكر السفر وبدل الإقامة والإعاشة ورسوم المشاركة، متى كانت مستحقة ووفق الأنظمة المالية النافذة.
4. لا يعد الدعم المالي حقًا مكتسبًا بصورة مطلقة، وإنما يخضع لتوافر الاعتماد المالي واستيفاء الشروط والإجراءات المقررة.

هـ/ التزامات المشارك

يلتزم عضو هيئة التدريس أو الباحث الذي استفاد من دعم الكلية للمشاركة في مؤتمر أو محفل علمي بما يأتي:

1. تمثيل الكلية والجامعة تمثيلًا علميًا لائقًا والالتزام بالضوابط المنظمة للمشاركة.
2. تقديم تقرير علمي إلى الجهة المختصة بالكلية خلال أسبوع من انتهاء المشاركة، يتضمن موضوع المؤتمر، وأهم جلساته ونتائجه، وأبرز الفوائد العلمية المتحققة من المشاركة.

3. عرض أهم النتائج والتجارب المستفادة من المشاركة، عند الطلب، في ندوة أو حلقة نقاشية أو فعالية علمية داخل الكلية، بما يسهم في تعميم الفائدة العلمية.
4. الإشارة إلى اسم الكلية والجامعة في الأبحاث أو العروض العلمية المقدمة في المؤتمر، وفق قواعد النشر والجهة المنظمة للمؤتمر.

الجامعة الإسمرية الإسلامية
1996
كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الفصل السادس / النشر العلمي ومؤشرات الجودة

أولًا: معايير تحديد قنوات النشر ذات الجودة:

1. المجلات المنصفة في جهات التصنيف المعتمدة من وزارة التعليم والبحث العلمي.
2. المجلات المفهرسة في دليل المجلات الليبية الالكتروني https://dolj.ly/index

ثانيًا: ضوابط ومعايير الإنتاج العلمي:

تتبع الكلية مجموعة من الضوابط والمعايير الملزمة بما يحقق تطلعاتها وتوقعاتها في مجال البحث العلمي وفقا للآتي:

1 استخدام برامج فحص الانتحال (Plagiarism Detection) المعتمدة في الجامعة.

2.التزام منوسبي الكلية بالميثاق الأخلاقي المعتمد بالكلية.

3. الزام أعضاء هيئة التدريس على نشر أبحاثهم في مجلات محكمة معتمدة وفقاً لقرارات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

4. الزام جميع أعضاء هيئة التدريس القارين على تحديث بياناتهم، التسجيل في المواقع وقواعد البيانات العلمية المحددة من قبل الجامعة.

ثالثا : متابعة وتقييم الأداء البحثي:

1- نظام التوثيق والمحفوظات: إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية لكل عضو هيئة تدريس تشمل:

- السيرة الذاتية محدثة.
- قائمة بالإنتاج العلمي

2- تقييم الأداء البحثي السنوي لأعضاء هيئة التدريس وفق مؤشرات كمية ونوعية (عدد الأبحاث، جودة المجلات، الأثر، الاستشهادات).

3- تقارير دورية ترفع بقسم البحوث والاستشارات وقسم الجودة عن الإنجازات والمؤشرات.

الفصل السابع / آلية ربط البحث العلمي بالعملية التعليمية

1- تعتمد الكلية مقرر مناهج كمقرر إلزامي بالكلية، وتتضمن مفرداته منهجية وأخلاقيات البحث العملي.

2- تعتمد الكلية مقرر بحث التخرج، وتفحص بحوث التخرج قبل تقييمها علمياً عبر برامج فحص الانتحال، وتقام محاضرات تبين للطلاب الإجراءات العلمية الصحيحة لتجنب الوقوع في الانتحال

3- تشجيع الطلاب على الانخراط في الورش العلمية والندوات والمؤتمرات العلمية.

1996
كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW

الفصل الثامن / آلية ربط البحث العلمي بالعملية التعليمية

يتولى قسم البحوث والاستشارات بالكلية ما يلي:

أولا: إعداد التقرير السنوي للتقييم:

يتولى قسم البحوث والاستشارات بالكلية إعداد تقرير تقييم سنوي شامل، يتضمن التالية:

1. نسبة الإنجاز في الخطة البحثية السنوية للكلية، وأسباب التعثر في إنجازها إن وجدت.
2. مشاركة منتسبي الكلية في المؤتمرات والندوات العلمية محليا ودوليا.
3. مقترحات وتغذية راجعة من الجهات المستفيدة من مخرجات البحث.
4. مقترحات مجالس الأقسام العلمية لتطوير الخطة البحثية لكل قسم.
5. عدد البحوث المنشورة لأعضاء هيئة التدريس مع تصنيف قنوات النشر.
6. عدد مرات الاستشهاد بالبحوث المنشورة لمنتسبي الكلية.

ثانيا : التحليل ورفع التوصيات

1. تحليل بيانات التقرير السنوي لتحديد نقاط القوة والضعف.

2 رفع التقرير مع التوصيات التطويرية إلى مجلس الكلية.

ثالثا : اعتماد وتنفيذ خطط التطوير :

1. مناقشة التوصيات في مجلس الكلية، واعتماد خطة التطوير.
2. تحديث السياسات والإجراءات البحثية بناءً على النتائج.

رابعا : التغذية الراجعة المستمرة :

1. إشراك منتسبي الكلية في ورش عمل لمناقشة السياسات المحدثة.
2. متابعة مؤشرات الأداء بشكل ربع سنوي للتحقق من فاعلية التطويرات.

انتهى بحمد الله

مصادر إنجاز الدليل

- **القانون رقم 4 لسنة 2022م.**
- **القرار رقم 22 لسنة 2008م بشأن الهيكل التنظيمي للجامعات.**
- **دليل الكلية لسنة 2023م**
- **دليل البحث العلمي للجامعة.**
- **دليل البحث العلمي لكلية القانون صرمان.**
- **د. عبود العسكري، منهجية البحث العلمي في البحوث القانونية، دار النمير، دمشق، 2004م.**

1996
كلية الشريعة والقانون
FACULTY OF SHARIA AND LAW